

## الخطبة (الخطوبة) في كنيسة المشرق

سلسلة (1) ضمن سلسلة مقالات متعلقة بالخطبة والزواج والطلاق في كنيسة

المشرق.

من الصعب جداً بالنسبة لنا أن نحدد بدقة طرق وأنظمة الاحتفال بالخطبة والزواج في القرون الأولى من المسيحية في بلاد ما بين النهرين. للأسف ليس لدينا ، حتى الآن ، أية وثيقة من هذه الفترة توضح لنا ، حتى بشكل مختصر ، العادات والتقاليد المتبعة في الخطبة والزواج في ذلك الوقت. لاكتشاف هذه التقاليد والعادات، نحن ملزمون بالاستفادة من أعمال المجامع الكنسية الأولى في كنيسة المشرق لأنها تستند في تشريعاتها ورسن قوانينها على الكتاب المقدس وعلى التقاليد المنقولة والعادات القائمة.

الشهادات والمعلومات الأولى التي قدمها العالم الفارسي أفراهاط ، الملقب بـ "الحكيم" ، بين 337 و 346 في "بينة او ارشاد او مقالة المسه تلام" (1) إعدد 23 ، حول تنظيم المجتمعات المسيحية في بلاد ما بين النهرين، والتي تتضمن مختلف الموضوعات اللاهوتية والليتورجية والزهدية مثل الإيمان ، العفة ، الصيام ، التوبة ، الافخارستيا ، إلخ. لا تجلب لنا أي شيء قد يثير اهتمامنا عن ممارسات الزواج. لكن هذه "المقالات" تبين لنا بوضوح أن كنائس بلاد ما بين النهرين عاشت تحت تأثير عادات او تقاليد شعوبها من الآشوريين والحضارات القديمة التي انتمى اليها المسيحيون الأولون، وحافظت عليها باهتمام، وعلى الكتاب المقدس. حيث لا يمكن الإنكار ايضاً أن العديد من المستعمرات

اليهودية، المزدهرة في بابل ونيوى وبلاد فارس، كان لديها مدارس ومؤسسات مشهورة تعود أصولها إلى الأسر. وعلاوة على ذلك، فإن معظم "مقالات" أفراهاط مكتوبة في الجدل مع اليهود. لكن العديد من هذه العادات والتقاليد اليهودية، بسبب الظروف التي كانت فيها المجتمعات اليهودية الأولى في الأسر، تأثرت بدورها بعادات البلد والتشريعات المحلية لبابل وبلاد فارس، على سبيل المثال الشريعة الشهيرة لحمورابي، والتي يمكن استنباطها بسهولة من التلمود البابلي<sup>1</sup>.

أما عادات وتقاليد الزواج في ذلك الوقت، فلا يتحدث عنها أفراهاط. ولذلك يجب علينا أن ننتظر مجامع كنيسة المشرق التي تحيلنا في هذا الوقت الى تعديل وتبني وتصنيف تقاليد وأعراف الشعب المسيحي. ثم العثور على أن الزواج ، كما هو الحال فيه عند الشعوب القديمة، يتم من خلال فترتين أو مرحلتين متتاليتين: الأولى الخطبة التي كانت تجري عادة في بيت الخطيبة، يبرم فيها عقد الزواج؛ ويعتبر الخطيبان زوجيين شرعيين؛ لكن لا تتم المشاركة بينهما وإنما تبقى الخطيبة في بيت أهلها الى المرحلة الثانية أي الزفاف، والتي تتميز بحفلة الزواج حيث تنتقل بعدها العروس إلى بيت العريس لتأسيس حياة الشركة والعائلة معاً. إذاً إذا نظرنا إلى مشروع زواج القديس يوسف من القديسة مريم العذراء، نجد أنه يتوقف بين هاتين المرحلتين المذكورتين، فهما كانا مخطوبين وغير

<sup>1</sup> Dauvillier J., art. cit. D.D.C., t.III, col. 294; cfr.Strack,-L., Talmud Babylonicum, Leyde, 1912; Cfr. sur le droit juif :Ma.ngel, L.A., *La formation du mariage en droit biblique et talmudique*. Paris,1935; Epstein, L., *The Jewish marriap;e contract*. New-York,1927.

متزوجين بمعنى غير مشاركين بالحياة الزوجية، اي كانا في الفترة أو المرحلة الأولى من مشروع الزواج، حيث يقول الإنجيلي متى: " **أَمَّا وِلَادَةُ يَسُوعَ الْمَسِيحِ فَكَانَتْ هَكَذَا: لَمَّا كَانَتْ مَرْيَمُ أُمُّهُ مَخْطُوبَةً لِيُوسُفَ، قَبْلَ أَنْ يَجْتَمِعَا، وَجِدَتْ حُبْلَى مِنَ الرُّوحِ الْقُدْسِ**".<sup>2</sup> من المهم أن نذكر هنا أيضاً أن الكتاب المقدس كان دائماً أصل تشريع القوانين في كنيسة المشرق، سفر اللاويين، على سبيل المثال، سيكون دائماً في كل الاوقات في تأريخ الكنيسة أساس موانع الزواج (موانع القرابة والمصاهرة التي أساسها من كتاب اللاويين)<sup>3</sup>. فكانت الكنيسة من البداية تدرك تماماً أن الزواج شيء مقدس، وعليه يجب أن تتدخل لحماية سلامته والحفاظ على قداسته ضد الإساءة والفساد والانحلال.

## تعريف الخطوبة

على الرغم من أن القوانين الخاصة بالخطوبة والزواج مبعثرة ومختلطة مع بعضها في المجامع الكنسية والكتب القانونية، لكننا نراها متميزة ومختلفة مع بعضها، في مرحلتي الخطبة والزواج<sup>4</sup>. هذه المرحلتين، حيث كانت القوانين تفرض الاحتجاب بهما، تحت طائلة البطلان، أمام الكاهن والشماس وبحضور المؤمنين –على الأقل أربعة أو خمسة شهود– مع الرتبة الطقسية المحددة.

<sup>2</sup> متى 1: 18.

<sup>3</sup> سفر اللاويين 8، كما نجده بايجاز في اللاويين (20: 17-21) والتثنية (27: 20-23).

<sup>4</sup> Cfr. YOUSIF Pierre, *La célébration du mariage dans le rite chaldéen*, 220; YOUSIF Pierre, "The Sacrament of Marriage in the Tradition of the Church of the East", 42; Connolly, *Liturgical Homilies of Narsai*, 21. KAUFHOLD, *Rechtssammlung*, 75-76.

هناك مؤلفون كثيرون في كنيسة المشرق تكلموا عن المرحلتين أو الفترتين في الزواج كعادة الشعوب المسيحية قبل مسيحيتها، فنرى المرحلتين في الزواج (الخطبة والزفاف) في الحضارة الآشورية والحضارة الرومانية القديمة والحضارة اليونانية القديمة واليهودية<sup>5</sup>.

أول دليل يتكلم عن هاتين المرحلتين في المصادر القديمة لكنيسة المشرق، يرجع إلى مار نرساي (399-502). بالنسبة له الزواج يتم في مرحلتين: الأولى الخطوبة، ثانياً، الاحتفال بالزواج؛ حيث يقول " بدون الكاهن, لا تخطب المرأة للرجل, ومن دونه لا يكمل زواجهما"<sup>6</sup>؛ مع ذلك، لا يتكلم أي شيء عن اجراءات الاحتفال بهاتين المرحلتين.

وأما قانونياً فقد ذكر المرحلتين مؤلفون قانونيون كثيرون (سوف نذكرهم فيما بعد) لكن مار عبديشوع يذكر بالتفصيل أكثر الاجراءات المتبعة في مرحلتي الخطبة والزفاف في الفصل الثاني من كتابه القانوني "مجموعة مختصرة للقوانين السنهادوسية".

التعريف الوحيد الصريح الذي لدينا في الكتب القانونية هو في الفصل (7) من الباب الثالث من الكتاب القانوني "نظام الأحكام الكنسية" لمار عبديشوع، حيث ينص على أن الخطبة: "هي عهد، عقد ووعده بالزواج، من أجل المشاركة الطبيعية التي تتم من بعده، سواء أكان مكتوباً أم لا، ويضعون أسس الخطبة قبل الزواج، بإرادة وموافقة كلا

<sup>5</sup> راجع: جاك اسحق، مراسم الزواج في طقس كنيسة المشرق الكلدانية – الآشورية، ص 57-73.

<sup>6</sup> MINGANA Alphonsi D., *Narsai*, Omelia XVII, vol. I, 289.

؛ حسب كافولد، هذا الاقتباس قد لا يكون اصلي لمار نرساي، وانما يمكن انه قد تم ادراجها في ميمرا 17 من ميامره في فيما بعد. KAUFHOLD, *Rechtssammlung*, 75-76.

الطرفين ؛ حسب اختبار مثالي ونقي، وبعد الكثير من البحث والتحقيق خلال فترة العقد، وذلك لتأسيس المحبة والوئام بينهما..."<sup>7</sup>.

حسب هذا التعريف الخطبة هي عهد أو وعد بين الخطيبين من أجل الاحتفال بالزواج الذي يأتي في المرحلة الثانية ، أي بمعنى أنها الاجراء الرسمي الأول بين الخطيب والخطيبة من أجل إكمال الزواج؛ فإن مؤسسة الزواج، من أجل تحقيق غاياتها المحددة مسبقاً، تفترض في الأصل عقداً حقيقياً يتألف من موافقة الزوجين ومن خلاله يمنح الرجل والمرأة نفسيهما، ويتقبلان بعضهما البعض ويضطلعان بواجبات جديدة تجاه بعضهما ؛ إذاً إبرام عقد الزواج هو الخطوة الرسمية الأولى في الزواج فمن خلالها يصبح الشاب والشابة زوجيين شرعيين, يرتبطان بزواج غير قابل للانحلال, إلا لأسباب قانونية, لكن لا يحق لهما مشاركة جنسية معا وإنما الخطيبة تبقى خلال هذه الفترة في بيت أهلها إلى بعد الزفاف حيث تتم المشاركة. حسب هذا التعريف يمكن أن يكون هذا العقد مكتوباً أو غير مكتوب ؛ لكن في الفصل (2) من " مجموعة مختصرة للقوانين السنهادوسية " يوصي مار عبديشوع المخطوبين ، في الصيغة الاعتيادية المألوفة للاحتفال بالخطبة ، أن يكتبوا رضاهما وموافقتهما في نسختين: وثيقة أو نسخة منه تشهد لارادة ورضى الخطيب ونسخة أخرى تشهد لرضى وموافقة الخطيبة حيث يقول "عندما يتفق الشاب والشابة يكتب رضا كليهما على نسختين ، إحداهما شهادة الخطيب,...., والثانية من فم الخطيبة..."<sup>8</sup>.

<sup>7</sup> عبديشوع. نظام الاحكام الكنسية, الباب 8, الفصل 7.

<sup>8</sup> عبديشوع. مجموعة مختصرة لقوانين سنهادوسية, الباب 2, الفصل 2.

كما أننا نرى أن هذه التعريف أعطى أهمية بالغة لكلا الطرفين (الخطيب والخطيبة) عن إبداء موافقتهم بكامل إرادتهما دون أي ضغط أو إجبار أو إكراه ، عندما يقول يجب أن يكون " بإرادة وموافقة كلا الطرفين " ، لذلك ، يمكننا أن نلاحظ بأن الموافقة بإرادة حرة من الطرفين مطلوبة بشكل واضح وصريح ، والتي هي من أهم العناصر في الخطبة ، حيث بدون موافقة الطرفين ورضاهما العلني لا يمكن أبداً إتمام الخطبة والزواج (سوف نتكلم عنها بالتفصيل فيما بعد).

في الواقع حسب التعريف ، الخطبة ليست عهداً أو عقداً قانونياً بحتاً أو مجرد إجراء شكلي من أجل إتمام الزواج فيما بعد ، وإنما الخطبة تؤسس للحظة الأولى لبدء الحياة الزوجية ، وهي التزام مقدس للاحتفال بالزواج ؛ لذلك حسب القوانين السابقة لا يمكن للخطيبين الانفصال عن بعضهما ، إلا للأسباب نفسها التي لدى المسيحيين في الانفصال أو الطلاق في الزواج ، كما ينص القانون "إذا أراد أحدهما أو كلاهما أن ينفصلا عن بعضهما من بعد أن تمت الخطبة ، فلا نسمح إلا بالعلل التي بها ينفصل المسيحيون عن الشركة (الزواج)"<sup>9</sup> ، لأن الخطوبة حسب آباء الكنيسة والقوانين هي رمز لخطوبة الكنيسة المقدسة ، للخطيب الملك السماوي ، بتوسط الكاهن وابن الكهنة يوحنا المعمدان الذي عمده في نهر الأردن بحلول الروح القدس وصوت الأب من السماء الذي شهد للابن "هذا هو

<sup>9</sup> عيديشوع مجموعة مختصرة لقوانين سنهادوسية ، الباب 2 ، الفصل 7.

ابني الحبيب<sup>10</sup>.

لذلك، الخطبة تخلق التزاماً قانونياً للاحتفال فيما بعد بالزفاف، بمعنى أنه يمتلك الحق في اجراءات التقاضي للاحتفال بالزواج.

أهداف الخطبة، حسب هذا التعريف، هي لترسيخ الحب والوئام بين الزوجين المستقبليين ومعرفة بعضهم البعض أكثر، ولكن هي أيضاً للفحص والتحقيق، خلال فترة الخطوبة، عن الخطيبيين الذين يسعيان للخطوبة والزواج والتأكد أنه ليس هناك شيء يمنع الزواج؛ وأيضاً، لتعرف وفهم أعمق لأهمية عهد الزواج والحياة الزوجية، بحيث يبني الخطيبان ويشكلان حياة وزواجاً نقياً ومقدساً<sup>11</sup>.

### الالتزام وضرورة الخطبة

الخطبة مهمة جداً للزواج عند آباء الكنيسة، بحيث بدونها لا يمكن أن ينتقل الخطيبان إلى المرحلة الثانية التي هي الزفاف أو العرس؛ لأننا نرى أولاً عدة قوانين في مجموعاته

<sup>10</sup> عديشوع الصوباوي، مجموعة مختصرة لقوانين سنهاوسية، الباب 2، الفصل 2؛ موضوع خطوبة بين المسيح و الكنيسة في نهر الاردن بواسطة يوحنا المعمدان تم مناقشته سابقاً من مؤلفين آخرين لكنيسة المشرق. اول الاباء الذين تكلموا عن هذا الموضوع هم مار افرام ومار نرساي؛ مار افرام ستكلم بوضوح عن العلاقة بين المسيح و الكنيسة كعلاقة زوج-زوجة الذي عقد في نهر الاردن بواسطة يوحنا المعمدان. مار افرام يرى انه "العازر خطب ربيكا على بنر ماء، يعقوب (خطب) راخيل عل بنر ماء، موسى خطب سيفورا على بنر ماء؛ كل هذه هي رموز المسيح الذي خطب الكنيسة في العماد بنهر الاردن؛ وكما قدم لعازر ربيكا لسيدة يعقوب، عندما جاء لملاقاته في ارضه، هكذا أيضاً قدم يوحنا مخلصنا في نهر الاردن، (عندما قال) (هذا هو حمل الله، الذي يرفع خطية العالم)". اذا حسب افرام كل هذه الخطوبات هي رموز لخطبة المسيح مع الكنيسة في الاردن؛ افرام يقدم مرة اخرى العماد في الاردن كمكان واللحظة التي بها المسيح خطب الكنيسة واحتفل بالزواج، عندما يكتب "تأملي او تفكري اخذني الى الاردن، ورأيت معجزة التجلي، العريس المجيد لعروسة، يحتفلون بالزواج ويقدمونهم". راجع:

EPHRAEM Syrus EPHRAEM, *Hymnen de Nativitate (Epipania)*, Sog.V:1 P. 217; EPHRAEM Syrus, *Commentaire de l'Évangile concordant*, V :7 (Arminiens 62- Camina Nisibena, 19:13; EPHRAEM Syrus, 63); Cfr. EDKALATHUR Louis, *The theology of marriage in the East syrian Tradition*, 45, 53-54; J. T. SARFIELD STOPFORD, "Nisibian Hymns", 190; MURRAY, *Symbols*, 138; MINGANA Alphonsi D., *Narsai*, vol. II, 377; 381.

<sup>11</sup> عديشوع الصوباوي، نظام الاحكام الكنسية، الباب 2، الفصل 3، ق7؛ نرى نفس الاهداف عند ابن الطيب، الفقه النصرانية، ج2، ق1، 3.

القانونية التي تظهر المساواة في القوة القانونية بين الخطبة والزواج<sup>12</sup>؛ ثانياً ، نرى أنهم أعطوا أهمية أكبر لصيغة الاحتفال بالخطبة من تلك التي أعطوها للاحتفال بالزواج ، بحيث نرى أنهم يتكلمون بالتفاصيل عن مراسيم الاحتفال بالخطبة ولا يتكلمون إلا القليل عن مراسيم الاحتفال بالزواج ؛ راجع مثلاً ايشوعبوخت وابن الطيب وعبديشوع الصوباوي<sup>13</sup>.

هذه الأهمية التي يعطيها الآباء والقوانين للخطبة ، ويلزمون المسيحيين على الاحتفال بها قبل الاحتفال بالزواج ؛ يدعمونها بأمثلة من الكتاب المقدس ؛ ففي قصة عمل خلقة الأبوين الأولين (آدم وحواء) قسمها الرب إلى مرحلتين: الأولى : عندما خلق الرب آدم من طين ، والثانية : عندما فكر الرب وقال " لَيْسَ جَيِّدًا أَنْ يَكُونَ آدَمُ وَحْدَهُ، فَأَصْنَعْ لَهُ مُعِينًا نَظِيرَهُ"<sup>14</sup> ثم نفذ كلامه بخلق حواء من ضلع آدم معينة له. فحسب القوانين ، كلام الرب وعمله يرمزان إلى الخطبة والزواج ، فبمعنى أن الله نفسه هو الذي أسس الخطبة<sup>15</sup>. من جانب آخر فإن الخطوبة حسب الآباء والقوانين الكنسية هي رمز لخطوبة الكنيسة المقدسة ، للخطيب المسيح الملك السماوي ، بتوسط الكاهن وابن الكهنة يوحنا المعمدان الذي عمده في نهر الاردن بحلول الروح القدس وصوت الأب من السماء الذي شهد لابن "هذا هو ابني الحبيب". لذلك يجب على المسيحيين القيام بالعمل نفسه عندما يرغبون

<sup>12</sup> على سبيل المثال اسباب الطلاق.

<sup>13</sup> عبديشوع الصوباوي، نظام الاحكام الكنسية، الباب 2، الفصل 3، ق8؛ ايشوعبوخت، *Corpus Juris in SACHAU Eduard Syrische Rechtsbücher*، ج3، ق1، 74-75؛ ابن الطيب، الفقه النظرانية، ج1، 165.

<sup>14</sup> تكوين 2: 18.

<sup>15</sup> عبديشوع الصوباوي، مجموعة مختصرة لقوانين سنهادوسية، الباب 2، الفصل 2.



بالزواج<sup>16</sup>, أي قبل الاحتفال بالزواج ، يجب عليهم إجراء الخطبة. نتيجة لذلك ، حسب قوانين مار عبديشوع وأقرانه ، إذا احتفل الخطيبان بخطوبتهما دون مراعاة أو اتباع الصيغة القانونية الاعتيادية المألوفة حسب طقس الكنيسة ، فستكون آثارها أولاً ، اذا فسحا الخطبة ، لا يوجد أية اجراءات قانونية بحقهما ، لأن هذه الخطبة تعتبر باطلة ؛ ثانياً، يعاقبان لانهما لم يتبعوا الصيغة الطقسية المألوفة والمنصوص عليها في القوانين للاحتفال بخطوبتهما<sup>17</sup>.

لذلك تؤكد القوانين أن الخطبة إلزامية ومطلوبة ومهمة قبل الاحتفال بالزواج ، بحيث لها نفس الآثار القانونية لهذه الأخيرة.

هذا الالتزام مطلوب لكل المسيحيين ولا يستثنى منه الزواج الثاني ولا أيضاً زواج العبيد ؛ ينص القانون على أن: "إجراءات خطوبة العبيد والأمناء فيما بينهم ، لا تختلف عن الأحرار"<sup>18</sup>.

هناك مجامع ومؤلفون قانونيون كثيرون, تكلموا عن ضرورة وأهمية الخطبة والاحتفال بها قبل الاحتفال بالزواج.

أول مجمع رسمي تكلم عن المرحلة الأولى للزواج, أي الخطبة وأهميتها للمسيحيين هو مجمع مار كوركيس الاول (676), الذي حاول أن يخرج الاحتفال بالخطبة وبالزواج

<sup>16</sup> نفس المصدر السابق, الباب 2, الفصل 2.

<sup>17</sup> نفس المصدر السابق, الباب 2, الفصل 2.

<sup>18</sup> نفس المصدر السابق, الباب 2, الفصل 25.

من طابعها الشخصي والعائلي والتقليدي العرفي ، وأعطاه صيغة قانونية كنسية خاصة. حيث حسب هذا المجمع ، يجب على الكنيسة أن تأخذ على عاتقها الصلاحية الحصرية للاحتفال بالخطبة والزواج ويجب عليها أن تتدخل كل مرة يحتفل بها المسيحيون بخطبتهم أو زواجهم.

بالنتيجة، وللمرة الاولى، يشرع مجمع كنسية المشرق صيغة الاحتفال بالخطبة والزواج ويضع الصيغة القانونية التي يجب على المؤمنين اتباعها. فحسب هذا المجمع ، من أجل صحة خطبة وزواج العذراء<sup>19</sup> مطلوب أولاً : أن تتبع القوانين أو الشريعة المسيحية والعرف والتقليد لدى المؤمنين المسيحيين ، ثانياً: موافقتها يجب أن تكون مقرونة بموافقة أهلها وحضور صليب مخلصنا ، وأخيراً يجب أن يتم الاحتفال ببركة كهنوتية<sup>20</sup>. هذه الصيغة تعتبر أول صيغة قانونية رسمية مذكورة للزواج في كنيسة المشرق<sup>21</sup>.

الصيغة الرسمية المذكورة في مجمع مار كوركيس الاول (676) (انفة الذكر)، عند ايشوعبوخت (ق9-10) هي واجب أو شرط مطلق ، لا يستثنى منه الزواج الثاني ولا زواج العبيد.

<sup>19</sup> يتكلم هنا عن نساء لم يتزوجن بعد ، ويدعيها "النساء اللواتي لم يجربن بعد الزواج": يوسف حبي، مجامع كنيسة المشرق، ق13، 513؛ شايو، Synodicon orientale، ق13، 223، 487.

<sup>20</sup> Cfr. CHABOT Jean Baptiste, *Synodicon orientale*, C. 13, 223, 487-488; Cfr. HAGE Athanas, *Les empachements de mariage en droit canonique oriental*, 64; Cfr. RAES Alphonse s. j., *Le consentement matrimonial dans les rites orientaux*, [90] 76.

<sup>21</sup> اهمية وضرورة حضور الصليب المقدس في الزواج يذكر هنا رسمياً لأول مرة في طقس كنيسة المشرق، راجع: YOUSIF Pierre, *La célébration du mariage dans le rite chaldéen*, 223; Cfr. DAUVILLIER Jean - DE CLERCQ Carlo, *Le Mariage*, 54; Cfr. YOUSIF Pierre, "The Sacrament of Marriage in the Tradition of the Church of the East", 43 ; Cfr. RIZER Korbinian, *Le mariage dans les églises chrétiennes du Ier au XIe siècle*, 150; Cfr. JUGIE Martin, *Mariage dans l'église greco-russe e l'église nestorienne*, 2331.

هذا أوضح من أن المؤمنين ، قبل اجراء الزواج ، هم ملزمون بالاحتفال بالخطوبة التي تبدأ بتقديم الخاتم للخطيبة<sup>22</sup> , بواسطة الكاهن والمؤمنين, حيث يقول " ...يجب على المسيحيين ، قبلما يقتربون من الشركة (الزواج) أن يبرموا عقد الخطيبين ، وأن يضعوا الخاتم بواسطة الكاهن وسائر أبناء القيامة ، لاننا نؤمن أن ما باركه الكاهن قد باركه الله"<sup>23</sup>. لأنه حسب قانونه منذ البدء خلق الله حواء من ضلع دم ، وقد سبق الفكر والكلام العمل ، حيث قال "أَيْسَ جَيِّدًا أَنْ يَكُونَ آدَمَ وَحْدَهُ، فَأَصْنَعَ لَهُ مُعِينًا نَظِيرَهُ". بالنسبة له, متى ما طبقت بالصيغة المشار اليها أعلاه ، عندها الاتحاد الزوجي الذي يلحقه يعتبر شرعياً وصحيحاً<sup>24</sup>.

نرى النظرية نفسها والطقوس نفسها عند البطريرك مار طيماتاوس الاول (780-823) ؛ بالنسبة له أيضاً, الخطوبة التي لا يتم الاحتفال بها بواسطة الكاهن والشماس وعلى الأقل ثلاثة مؤمنين وبحضور الصليب المقدس هي باطلة ؛ لأن هذا الطقس ، حسب هذا البطريرك ، يجعلنا نميز بين خطوبة المسيحيين والوثنيين<sup>25</sup>.

ويقول مؤلف مجهول (قرن 9) "لا يستطيع الختن والعروس الاتحاد في مرحلة الخطبة ، إذا لم يحن بعد زمن الفرح (الزفاف)"<sup>26</sup>.

<sup>22</sup> تذكر القوانين وطقس كنيسة المشرق خاتم واحد فقط في الخطبة والزواج هو خاتم الخطيبة ولا يذكرها اي خاتم للخطيب.

<sup>23</sup> ايشوع بوخت, *Corpus Juris in SACHAU Eduard*, ج3, ق1, 75-74.

<sup>24</sup> نفس المصدر السابق, ج3, ق1, 75-74.

<sup>25</sup> طيماتاوس الاول, *Syrische Rechtsbücher*, *Definitiones Canonicae in SACHAU Eduard*, ج2, ق28, 75-74؛ ابن

الطيب, *الفقه النصرانية*, ج1, ق28, 18.

<sup>26</sup> المؤلف المجهول, *الشرائع والاحكام*, 129.

بالنسبة لعبديشوع بربهريز (مطران في القرن 9) ليس للمسيحين اذن أبداً أن يحتفلوا بالخطوبة خارج الممارسة المنصوص عليها في القوانين ، بمعنى دون حضور الأسقف، إذا وجد ، أو الكاهن ، الشماس، وعلى الأقل ثلاثة شهود والصليب<sup>27</sup>.

بالنسبة لابن الطيب كما الله أولاً وعد آدم ثم خلق له معينة نظيره ، وأيضاً، كما أن المسيح عمذ أولاً من يوحنا ثم أخذ الكنيسة ، هكذا يجب أن يكون عند المسيحيين: الخطوبة تسبق الزواج<sup>28</sup>.

أما مارعبديشوع الصوباوي فيذكر الصيغة القانونية للخطبة بشكل مفصل سواء التقليدية منها أو الطقسية والقانونية التي من الواضح أنه أخذها من المؤلفين السابقين عنه بالأخص ايشوعبوخت وابن الطيب ، وأنها كانت الصيغة المعمول بها حسب الطقس والقوانين في زمانه أو ما سبقها.

فبالنسبة لعبديشوع منذ البدء عندما خلق الله حواء من ضلع آدم ، فقبل خلقها تحدث الله وقال "أَيْسَ جَيْدًا أَنْ يَكُونَ آدَمُ وَحْدَهُ، فَأَصْنَعْ لَهُ مُعِينًا نَظِيرَهُ"، فهذا الكلام يرمز إلى الخطبة التي يجب على المسيحيين القيام بها قبل الاحتفال بالزواج ، ولأنها أيضاً ، كما كانت خطوبة الكنيسة المقدسة خطيبة الملك السماوي بتوسيط الكاهن يوحنا المعمدان في نهر الأردن بحلول الروح القدس وصوت الأب ، هكذا يجب أن تكون خطوبة المسيحيين في الهيكل وأمام المذبح وبتوسيط الكهنة والشمامسة والمؤمنين وبتقوس الخدمة والصلاة

<sup>27</sup> Cfr. SELB Walter, 'ABDĪŠŌ' bar Bahrīz, C.2, tes. sir. 159.

<sup>28</sup> ابن الطيب، الفقه النصرانية، ج2، ق1، 3.

، مع بركة الخطوبة والصليب والخاتم والحنانا (سنه)<sup>29</sup>.

هكذا عنده وعند كل المؤلفين المذكورين أعلاه ، الخطوبة بدون الصيغة المنصوص عليها في القوانين تكون باطلة ، باستثناء الحالات غير المألوفة أو الاستثنائية التي سوف نتكلم عنها فيما بعد.

ومع ذلك، لا بد من الإشارة إلى أن الانشغال الرئيسي للمجامع وآباء كنيسة المشرق لم يكن بناء نظرية عقائدية للزواج ، بل لإلقاء الضوء على الشعب المسيحي ونبيل رسالته المسيحية بين الشعوب الوثنية. هذا هو السبب في أنها تؤكد على الأصل الإلهي للزواج ، وفقاً لقصة الكتاب المقدس ، وإهمال للإشارة أيضاً إلى أصله الطبيعي، أو لتسليط الضوء عليه.

## الخطبة الحالية

إن ممارسة الاحتفال بالخطبة والزواج تغيرت على مر السنين في كنيسة المشرق سواء من حيث طقس الاحتفال بها ، أو من حيث معناها وغايتها ؛ فالممارسة الحالية في كنيسة المشرق تم دمج المراسيم الطقسية للخطبة مع الزفاف ؛ لكن مراسيم الاحتفال بالخطبة تكون منفصلة منه ، ففي أغلب الاوقات يحتفل بها أهل الخطيب والخطيبة حتى بدون

<sup>29</sup> خنانا: تراب مأخوذ من مراقد القديسين مخلوط بالزيت والماء يستخدم أثناء الخطبة أو الزواج. إذ يوضع في كأس من الخمر ويسقى العروسان منه: راجع مراسيم اعداد "خنانا" في كتاب طقس الكهنة: للأب يوسف قلبتا المطبوع في المتصل سنة 1928 (ص 244).

حضور الكاهن في البيت أو في النادي ، ولا تتبع أية اجراءات طقسية او قانونية ؛ لأن ليس لها القوة القانونية التي كانت لها في القوانين السابقة ، لذلك يمكن الانفصال عن الخطبة في أي وقت كان قبل الزواج ، بدون أية تبعيات قانونية.

في الحقيقة الخطبة لا زالت مهمة ، حتى وإن لم تكن لها القوة القانونية التي كانت لها في القوانين السابقة ، لأن لها أهمية في زيادة معرفة الخطيبين لبعضهما أكثر وفهم أعمق للشخص الذي من المعتزم أن يعيش معه ، ولزيادة فهم معنى وأهمية وغاية الزواج المسيحي والحياة الزوجية ، هكذا فبالخطبة يمكن أن يؤسس القاعدة او الأساس الذي عليه يبنيان بيتهما وحياتهما بالحب والتفاهم والوئام والاتفاق الى مدى الحياة. كما أن الخطبة تعطى فرصة أكثر للقاء والتعارف مع أهل الخطيبين للتقارب فيما بينهم وتبادل الأفكار والاتفاق على حاجات ومتطلبات الحياة الزوجية وبناء العلاقات العائلية بين الطرفين وتقديم المساعدة والدعم لبناء بيت وحياتهم وزواج مقدس وغير قابل للانفصال ؛ بالإضافة إلى أن في فترة الخطوبة يمكن للكاهن أن يتقصى ويتأكد من أن لا شيء يمنع الزواج<sup>30</sup>.

في المقالة القادمة سنتكلم عن: **العناصر الأساسية المؤسسة لصيغة القانونية للخطبة والزواج: 1- الاحتفال والصيغة القانونية للخطبة والزواج ؛ 2- حضور الكاهن في الخطبة والزواج ؛ 3- شهود للخطوبة والزواج ؛ 4- تسجيل الخطبة والزواج (تسجيل رضى**

<sup>30</sup> عديشوع الصوباوي، المجموعة المختصرة لقوانين السنهدوسية، ف 2، ق 2.

الطرفين) ؛ 5- الحالات الاستثنائية غير الاعتيادية (غير المألوفة) في الاحتفال بالخطبة  
والزواج ؛ 6- مكان الاحتفال بالخطبة والزواج ؛ 7- وكيل الخطبة ؛ 8- مهر الخطوبة  
والزواج.

الاب الدكتور ابريم فيليبوس داود  
راعي كنيسة مار عوديشو ومار قرداغ- بغداد  
2018-7-11